

وسائل الشيعة

[336] فاخذ صيدا فاكل منه آكل من فضلة ؟ قال: كل ما قتل الكلب إذا سميت عليه فإذا كنت ناسيا فكل منه أيضا وكل فضله. (29679) 9 - وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير، عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث - قال: وأما ما قتله الكلب وقد ذكرت اسم الله عليه فكل منه وإن أكل منه. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (1) وكذا الذي قبله. (29680) 10 - محمد بن علي بن الحسين قال: قال الصادق (عليه السلام): كل ما أكل منه الكلب وإن لم يبق منه إلا بضعة واحدة. (29681) 11 - عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن زياد عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال: سئل عن صيد الكلاب والبزاة والرمى ؟ فقال: أما ما صاد الكلب المعلم وقد ذكر اسم الله عليه فكله وإن كان قد قتله وأكل منه. الحديث. (29682) 12 - وعن الحسن بن طريف عن الحسين بن علوان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي (عليهم السلام) قال: إذا أخذ الكلب المعلم الصيد فكله أكل منه أو لم يأكل قتل أو لم يقتل. أقول: إذا لم يقتل فلا بد من تذكيره لما يأتي (1).

_____ (9) الكافي 6: 205 / 15، وأورد صدره في الحديث 2 من الباب 9 من هذه الأبواب. (1) التهذيب 9: 25 / 99، والاستبصار 4: 68 / 247. (10) الفقيه 3: 202 / 912. (11) قرب الاسناد: 39، وأورد قطعة منه في الحديث 19 من الباب 9، وفي الحديث 11 من الباب 22 من هذه الأبواب. (12) قرب الاسناد: 51. (1) يأتي في الباب 4 من هذه الأبواب. (*) _____